خصمه منكر الا يجوز فيرده فبل ان يعرفه وتغيير المنكر لا يجوز الا بعد التحقق بانه منكر وهاذه المسئلة
بالاجماع وهو انه لا يجوز تغيير المنكر حتى يعلم انه منكر وكيف يقدم هذا المنكر على هاذين الوجهين
وفيهما من الخطر ما فيهما لا سيما اذا انضاف الى ذالك حظوظ النفس وطلب الظهور والعجب
والتشفي وهو على شفاوة اعاذنا الله تعالى من ذالك بمنه ومما يقرب من هذا الوجه من القبح وهو عند
بعض اهل الوقت من النبل والكيس وفيه من الحال وهو ان يسمع من من الله تعالى عليه بالعلم وجهابذ
العلوم لا يعرفه هو فيأتي اليه فيسئله ان يفيده مسئلة بذالك الوجه لكي يتشفى منه انه يعرفه ولا يريد ان
يتنازل اليه ان يقول له علمني تلك المسئلة وهاذا فيه وجوه محظورة منها الكذب لانه يخبر بلسان حاله انه
يجهل ذالك الشيء وليس كذالك وفيه التنافس بمن هو اعلم منه في ذالك الحال وتلك المسئلة وقد قال
علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه لا تخفي احدا اتاه الله علما ان الله لم يعطه شيء اتاه العلم وقد
قال ابعة الحبر وان تواضعوا لمن تعلمونه وتواضعوا لمن تتعلمون منه فان التواضع من ادب العلم ومن
ترك ادب العلم فلا يحظى به او يناله على وجهه بل يحرمه فانظر الى حسن العبارة في قوله لا تعرفه
بدل على ان المراجعة تعلم لا انكار ولمراجعة وعرفنا امسكنتلك العايدة التي قصدت والعايدة
عند اصحاب البحث المتقدم ذكرهم قطع الخصم فلا اسلم ومصنوع لان يقال قطع فلان فقطع فلانا واسكت
فلانا فانا لله وانا اليه راجعون على قلب الحقايق ورد المعروف منكرا والمنكر معروفا وفيه دليل على ان
بزيادة البحث اذا كان بادي زيادة للعايدة يؤخذ ذالك من انها العاسعة قوله عليه الصلاة والسلام
رجعة بالادب كما تقدم فازداد لها بذالك فايدة ان خصص لها ذالك العام بقوله عليه الصلاة
والسلام من نوقش الحساب يهلك ثم خصص لها ذالك العموم بقوله عليه الصلاة والسلام انما ذالك
العرض وفي الحديث اشارة صوفية لان تلك المناقشة هي التي حملتهم على الزهد في متاع الدنيا وقد
اشار عليه الصلاة والسلام اليه في حديث اخي حير قال له رجل اوصني ولا تنشط فقال عليه الصلاة
والسلام لا تقل شيئا تستعذر منه في النيابة فعملوا في القول على هاذه الوصية ليكون قولهم صدقا
ويكون حسابهم تجاوزا وعرضا جعلنا الله تعالى ممن تجاوز عنه وسلك به مسلكهم الرشيد وسننهم
[illegible]

الحمد لله وليّ حميد وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما عن ابي موسى رضي
الله تعالى عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم تسليما فقال يا رسول الله ما القتال في سبيل
الله فان احدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فرفع اليه راسه قال وما رفع اليه راسه الا انه كان قائما فقال
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ظاهر الحديث يدل على ان القتال في سبيل الله
لا يكون الا بنية ان تكون كلمة الله هي العليا والكلام عليه من وجوه الوجه الاول قوله يا رسول الله فيه دليل
على ان من الادب والسنة تقدمة عناد ان المسؤول يعلي اسمايه على الحاجة لانه قال اولا قبل ان يذكر حاجته
يا رسول الله ورسول الله اعلى اسمايه عليه الصلاة والسلام الوجه الثاني فيه دليل على جواز منادات المفضول
الفاضل لحاجة له وهو امر لا يشكل عليه لان هذا الاعرابي اتى سال النبي صلى الله عليه وسلم تسليما مع اصحابه
واصحابه افضل اهل ذالك الزمان بعده عليه الصلاة والسلام فلم ينكر عليه واحد منهم رفع صوته
بينهم وعليهم وانفراده بسواله فيما احتاج اليه دونهم ولو كان ذالك غير جايز لما اقره الشارع
عليه الصلاة والسلام على شيء من ذالك الوجه الثالث قوله ما القتال في سبيل الله فيه دليل على ابداء
العلل الواردة للعارف بها ليبين فيها الفاسد من الصالح لان هذا الاعرابي قال اولا ما القتال في سبيل الله ثم بين
بعد ذالك وجوه القتال التي كانت عادت العرب يقاتلون عليها الوجه الرابع فيه دليل على جواز
حذف الصفة واقامة الموصوف مقامها يؤخذ ذالك من قوله ما القتال في سبيل الله وهو يريد ما صفة
القتال الذي يكون في سبيل الله فحذف الصفة للاختصار الوجه الخامس فيه دليل على ان من السنة تقديم
العلم على العمل يؤخذ ذالك من قوله ما القتال في سبيل الله ليعلم كيف يقاتل في سبيل الله الوجه السادس
فيه دليل لمذهب مالك رحمه الله تعالى حيث يقول بان العرض لا بد له من حد يحد به من الكتاب او من السنة او منهما
معا يؤخذ ذالك من قوله ما القتال في سبيل الله ليحرر الصفة التي اذا فعلها وفى ما امر به
الوجه السابع فيه دليل على ايجاب النية في العمل يؤخذ ذالك من قوله عليه الصلاة والسلام لتكون
كلمة الله هي العليا فاضرب عن الصفة واجاب عن النية الوجه الثامن فيه دليل على ان تخصيص الظواهر
لا يكون الا بالبيان يؤخذ ذالك من قوله بعد تعديد السايل الوجوه التي يقاتلون عليها من قاتل لتكون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)